رابط المادة على منصة باحث

شرح عمدة الأحكام - كتاب البيوع - الشيخ صالح الفوزان - مشروع كبار العلماء

33 من 24/عمدة الأحكام/كتاب البيوع/حديث/اتقوا الله واعدلوا في أولادكم / الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

وعن عبادة البشير رضي الله عنهما قال تصدق علي ابي ببعض مالك. فقال ابني عورة في القراءة لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. الى رسول الله - 00:00:00

صلى الله عليه وسلم ليشهده على صدقته. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم افعلت هذا بولدك كلهم؟ قال لا. قال اتقوا الله واعملوا في اولادكم. فرجع ابيه فرد تلك - 00:00:20

وفي لحظة فلا تشغلني اذا فاني لا اشهد على جورك. وفي لفظ فاشهد على نعم هذا الحديث عن النعمان ابن بشير ابن سعد بشير ابن سعد رضي الله عنهما هو وابوه صحابيان وامه عمرة بنت رواحة. اخت عبدالله ابن رواحة - 00:00:40

ان ان بشيرا رضي الله عنه اعطى ابنه النعمان ابن بشير اعطاه وليدة اي اي مملوكة اعطاه مملوكة وليدة فامه من الحرص من شدة الحرص قالت حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:10

من شدة حرصها على اثبات الهبة لم ترضى الا بشهادة الرسول صلى الله عليه وسلم فذهب بشير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره فقال اكل ولدك؟ اعطيت مثل هذا؟ قال لا - 00:01:36

قال اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم. وفي رواية اتحب ان يكونوا لك في البر سواء؟ قال نعم قال فلا اذن وفي رواية اني لا اشهد على جور. فسمى هذا صلى الله عليه وسلم سمى هذا العمل جورا. ينزه - 00:01:56

الرسول صلى الله عليه وسلم من الشهادة عليه. وقوله اشهد على هذا غيري هذا من باب التهديد. لا من باب انه اذا اشهد غير الرسول ان هذا يصح ولكن هذا من باب التهديد تهديد - 00:02:17

عن هذا العمل فهذا الحديث فيه مسائل فيه انه لا ينبغي للانسان انه يتشدد في الامور فان عمرة تشددت في هذا الامر فكانت النتيجة عكس ما تريد كانت النتيجة عكس ما تريد - 00:02:34

وفيه الرجوع الى اهل العلم فان بشيرا رجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه وجوب العدل بين الاولاد بان لا يعطي بعضهم ويحرم البعض الاخر بل عليه ان يعطيهم كلهم او ان يمنعهم كلهم - 00:02:56

حتى لا تحصل حزازات بين الاولاد وقطيعة رحم وسوء تفاهم فيجب على الوالد ان يعدل بين اولاده. قالوا حتى في القبلة حتى في القبلة ما يقبل بعضهم يترك البعض الاخر. لانه يوجد في - 00:03:20

شيء من الحرج ايعدل بين اولاده وهذا شيء يغفل عنه كثير من الناس مع اولادهم فلا يعدلون بينهم فلذلك كثرت آآ كثرت الشحناء والتباغظ بين الاولاد بسبب تصرف بعض الاباء فيجب على الوالد ان يعمل الاسباب - 00:03:37

التي تزيل الحقد من بعظ الاولاد على بعظ وان يربيهم على المحبة فيما بينهم وان يربيهم على التعاون فيما بينهم ولا يخصص بعضهم على بعض بعطية او بحب يعني كونه يحب بعض الاولاد اكثر ما يلام على هذا لان هذا من عمل القلب لكن لا يعمل شيء - 00:04:07

باختياره مثل تقبيل بعظهم وترك البعظ الاخر. او انه يجيب بعظهم يجلسه بجنبه ويترك الاخرين او يسأل احدهم عن حاله يحتفي به ولا يكلم الاخرين ولا يسأل عنهم كل هذه امور تربي تسبب او تربي في الاولاد البغضاء - 00:04:37

فيما بينهم وفيه وجوب العدل بين الاولاد في العطية اما ان يحرمهم كلهم ولا يعطي احدا شيئا واما ان يعطيهم كلهم لكن العدل ما بماذا يكون العدل هل يساوي بينهم الذكر والانثى - 00:04:59

او انه يعطي الذكر مثل حظ الانثيين خلاف بين العلماء خلاف بين العلماء فبعض العلماء وعليه المذهب عند الحنابلة انه يعطي الذكر مثل حظ الانثيين كما في الميراث. اقتداء بقسمة الله سبحانه وتعالى - 00:05:19

هذا هو العدل وقيل لا العدل المساواة بين الذكر والانثى. لانه قال اكل ولدك اعطيت مثل هذا مثل هذا ادل على ان المطلوب المساواة الذكر والانثى سواء وهذا ما هذا مأخذ قوي من الحديث. فيه اشهاد على العطية - 00:05:40

وعلى الهبة فان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر اصلا الاشهاد وانما انكر الاشهاد على شيء لا يجوز فلو كان هذا جائزا فالاشهاد مطلوب والرسول صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه - 00:06:03

اصل الاشهاد وانما انكر عليه الاشهاد على شيء لا يجوز وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم ابعد الناس عن الجور ابعد الناس عن الجور عليه الصلاة والسلام فهو عادل - 00:06:21

ولا يشهد الا على عدل ولا يشهد على جور نعم - 00:06:40